

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 805 @ | الطالب ، أو مسموعه ولو كان من غيره ، (مع الشيخ المُسمِع) أي المحدث سواء | يكون معه أصله ، [وهو الأولى ، أو لا يكون معه أصله] . أو لا يكون معه أصل | أصلاً ، وهو حافظ ضابط . | | (أو مع ثقة غيره) أي غير المُسمِع . | | (أو مع نفسه) أي مع أصل الشيخ في الصورتين . | | (شيئاً فشيئاً) أي على جهة التدرج للاحتياط في المقابلة ، وهو قيد للأخير ، | أو قيد لكل . واعلم أن على الطالب - كما قالوا - مقابلة كتابه بكتاب الشيخ الذي | يرويه عنه سماعاً ، أو إجازة ، [أو بأصل أصل شيخه المقابل به أصل شيخه ، أو | بفرع مقابل] بأصل السماع مقابلة معتبرة موثوقاً بها ، أو بفرع قوبل كذلك على | فرع ، ولو كثر العدد بينهما ، إذ الغرض المطلوب أن يكون كتاب الطالب | مطابقاً لأصل مَرَوِيٍّ هـ ، وكتاب شيخه ، قال القاضي عياض : مقابلة النسخة بأصل | الشيخ مُتَدَعِيٍّ نة° لا بد منها ، وأفضل العرض / 153 - أ / أن يقابل كتابه بنفسه مع شيخه | بكتابهِ حين سمع من الشيخ ، أو قرئ عليه ، لما فيه من [222 - أ] وجود الاحتياط | والاتقان من الجانبين ، بمعنى أن كلاً منهما أهل لذلك ، فإن لم تجتمع هذه الأوصاف |